المصطلح على تسميته بالمتواطي واذا علمت هذا ظهر انه كان الاولى
للشارح ان يشرح قول المص متردد بين التواطي الخ بكلام القرافي
لانه تردده بينهما يقتضي ان يكون فيه اثر من كل منهما فيحسن ان
يقول التوافق افراده في اصل المعنى واتحاد اللفظ وتكثر المعنى باعتبار
الزيادة على اصل المعنى ثم انه ذكر وجه مغايرته واما ما شرح به فانما
يقتضي مغايرته لهما واعلم ان كلام المص يقتضي ان غير اللائح اما القول
فانه متواطي او بانه مشترك وهذا غير قول ابن التلمساني قوله
بتوسط الوضع قيد بذلك لئلا ينتقض تعريفا كل من الدلالات بالاخريين
فيما اذا فرض لفظ وضع للمعنى وجزئه ولازمه كالشمس اذا فرض وضعها
للجرم وللشعاع ولهما كما بين في محله وانظر ما اذا على التي زيادة
لفظ نحوه توسط وهل للافال بالوضع قوله على كل اسماء احتاج اليه
لمقابلته بالجزء ولو تركه كان اولى واخصر لان الكل يشعر بالتركيب
والمطابقة لا تتقيد به كما ياتي قوله لانها بمحض اللفظ لعل معناه
انها لا يتوقفان الى انتقال الذهن من المعنى الى جزئه او لازمه بقرينة
المقابلة والا فلا شك انها تتوقف على العقل ولهذا قال المناطقة المراد
بالدلالة العقلية ما ليس لغير العقل فيه مدخل لا ما للعقل فيه مدخل
والا كانت الدلالة كلها عقلية لان للعقل مدخلا في جميع الدلالات
قال المنطقيون يشترط وجوده وهو اشارة الى احد المذهبين وافهم
ان المذهب الثاني عدم اشتراط وجوده وهو قول اهل البيان والاصول
كما صرح به المص في شرح جمع الجوامع وقال ان دلالة الالتزام عندهم
ما يفهم منه معنى خارج عن المسمى سواء كان الفهم للزوم بينهما
في ذهن كل احد او عند العالم بالوضع او في الخارج ولم يكن بينهما لزوم
اصلا لكن القرائن استلزمته قوله بدون القطع بينهما بزمن اي بدون
ان يكون الزمن فاطالة فاصلا بينهما بان يفهم احدهما في زمن والاخر
في زمن اخر قوله ضرورة لان الجزء لا يوجد بدون الكل واللازم لا يوجد بدون
ملزوم قوله انما تستلزم قال لان لكل ماهية لازما واقله انها ليست
غيرها ورد بانه لا يجب في اللزوم ان يكون بينا وكثيرا ما تتصور الماهية
ولا يتصور غيرها فضلا عن انها ليست غيرها قوله عن واحد منها
اي الثلاث والاولى عن واحدة بالتانيث وبذلك عبر البرهان بن ابي

شريف

شريف في نظم المتن ولم يجزم المص بدخولها في المطابقة للاشارة الى
الخلاف في ذلك فقد قال الاصبهاني ان العام لا يدخل على بعض افراده لكنه
في قوة ما يدل بالمطابقة فيكون دالا بالمطابقة وقال الكمال بن الهمام
في التحرير تضمنه ذكر ذلك في ضمن اشكال يرد على افادة العام حكم
الفرد من افراده ثم اجاب عن الاشكال على وجه يقتضي تسليم كون
الدلالة تضمنية ولما كان في هذا الخلاف لان بعض الافراد جزئي لا جزء
ضرب الشارح عن كلام المص الى قوله بل هي داخلة وتحرير المقام
يطلب من حواشي جمع الجوامع قوله عندنا اي خلافا للحكماء
القائلين بقدم العالم فيلزم عدم تناهي الانسان والحيوان قوله
كانه جزء من الموجود الخ هذا ما قاله القطب ومن تبعه واعترضه
السعد بان الماهية الكلية جزء ذهني للشخص والذهني لا يجب
وجوده في الخارج والا لزم اتصاف الماهية الكلية بصفات متضادة
ووجودها في زمان واحد في امكنة متعددة وحقق ان معنى وجود
الكلي الطبيعي وجود اشخاصه اي يوجد في الخارج اشياء لزيد
وعمرو وتصدق عليها الماهية التي اذا اعتبر عروض الكلية
لها كانت كليا طبيعيا واما كون الماهية مع اتصافها بالكلية
واعتبار عروضها لها موجود في الخارج فلا دليل عليه بل بديهة
العقل حاكمة بان الكلية تنافي الموجود الخارجي وتحقيق
المقام يطلب من حواشينا على شرح التهذيب للخبيصي
قوله والمكل الحكم الخ اي لم يبين هنا الكلي والجزئي لتقدم بيانهما
انفا قوله يجمع بين القولين هذا يقتضي ان معنى قول الاكثرين انه
جزئي انه جزئي استعمالا فلا ينافي انه كلي وضعا وهذا خلاف
ما يفيده التشبيه بالاعلام وان معنى قول القرافي انه كلي انه
كلي وضعا فلا ينافي انه جزئي استعمالا وعلى هذا فيكون المص
اسقط القول الذي عليه المحققون انه جزئي وضعا واستعمالا
وان الوضع عام والموضوع له خاص كما بيناه في حواشي المختصر قوله
جزئي خارجا اي بناء على وجود الكلي الطبيعي وافراده قوله كلي وجزئي
استعمالا لانه ان كان مستعملا في الحقيقة مثل اسامة اجزاء من
ثعالة فكلي وان كان مستعملا في فرد منها نحو هذا اسامة فجزئي حقيقة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)